

الموسر وغيره لما روي الشيخان في ان رجلا اعقب ستقصا من
 غلام فذكر ذلك لابي بصير علي بن ابي طالب فاجاب رقيقة وقال ليس
 له شرك هذا اذا كان ياقية له فان كان ياقية لغيره فقد ذكرنا
 بقوله **وان اعقب شركا** بكسر الشين اي نصيبا مستورا **كالنبي عبد**
 سوا كان شركا له مسلم ام لا كشر نصيبه ام قل **وهو موسر**
سري العقب منه مجزئ تلفظه به **الي باقية** من غير توفيق علي
 او العقب **لنبي** المراد بكونه موسرا ان يكون موسرا بقية حصته
 شركا فاصلا ذلك عن قوة وقوت من لمزجه بقية باقية
 ودست يوت بلبسه وسكن يوم علي ما سبق في الفلاس ويصير في
 ذلك كل ما يباع ويصرف في الدين **وكان عليه** مجزئ السرية **نصيب**
نصيب شركا يوم الاعقاب لانه وقت الاتفاق فان ايسر بعض
 حصته سري الي ما ايسر به من نصيب شركا والاصل في ذلك
 خبر الصحيح من اعقب شركا له في عهد وكان له مال يبلغ ثمن العبد
 قوم العبد عليه قيمة عبد فاعطى شركاه حصصهم وعقب عليه
 العبد والافقد عقب عليه منه ما اعتقه وبأمر رواية من اعقب
 شركا له في عهد وكان له مال يبلغ قيمة العبد فهو عتيق واحترق
 بقيد يساره فان عساه فانه لا يسري بل الباقي ملك لشركا

ويحق

Copyrighted material